

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١٤ لسنة ٢٠٠٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٢٧ لسنة ١٩٩٧ بشأن تحديد الأراضي

المملوكة للدولة التي تقع خارج زمام مدينة اللاهون ؛

وبناء على ما عرضه وزير الثقافة ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٢٧ لسنة ١٩٩٧ ،

المشار إليه النص الآتي :

تعتبر أرضاً أثرية الأراضي المملوكة للدولة والتي تقع خارج زمام اللاهون مركز

ومحافظة الفيوم ومساحتها ٥٥٩ فداناً و ١٤ قيراطاً و ١٩ سهماً ، والموضحة حدودها

ومعالمها بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

( المادة الثانية )

يلغى ما يخالف أحكام هذا القرار .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ ذى الحجة سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٢٤ فبراير سنة ٢٠٠٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

## وزارة الثقافة

### مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٢٧ لسنة ١٩٩٧ بضم بعض الأراضى الواقعة بخارج الزمام ناحية اللاهون - مركز ومحافظة الفيوم بمساحة ١,١ كم<sup>٢</sup> من الناحية الشمالية والغربية لهرم اللاهون .

بعد صدور القرار المذكور ورد كتاب أملاك الدولة الخاصة رقم ٧٠١ لسنة ١٩٩٨ بما يفيد بأن حدود القرار تضمنت أراضى منزرعة ومباعة من الأملاك وأخرى جارى بيعها بمعرفتها .

تم مخاطبة مديرية المساحة للقيام بأعمال الرفع المساحى ووضع العلامات الحديدية الثابتة للموقع بعد إرشاد كل من القوات المسلحة والأملاك الأميرية عن المسطحات الخاصة بها والمتداخلة ضمن حدود القرار المشار إليه ، حيث تم تحديد الحرم المطلوب ضمه للآثار كحرم لهرم اللاهون بعد استبعاد الإشغالات الخاصة بالجهات المعنية عليه ، وورد فى هذا الشأن كتاب مديرية المساحة بالفيوم بتاريخ ١٤/٧/٢٠٠١ متضمناً الخرائط الخاصة بالمسطح ، وكذا كشف التجديد واستمارة ٣٧٤ مساحة من واقع الطبيعة والثابت بها أن المسطح المطلوب ضمه هو ٥٩٩ فدائاً و ١٤ قيراطاً و ١٩ سهماً بدلاً من ١,١ كم<sup>٢</sup> .

وقد وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٩/١٠/٢٠٠٢ على تصويب القرار رقم ٣٠٢٧ لسنة ١٩٩٧ بحيث يصبح المسطح الفعلى المطلوب ضمه هو ٥٩٩ فدائاً و ١٤ قيراطاً و ١٩ سهماً .

لذا فقد تم إعداد مشروع القرار المرفق ويتشرف وزير الثقافة بعرضه على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء - للتفضل عند الموافقة - بإصداره .

تحريراً فى ٩/٢/٢٠٠٣

وزير الثقافة

فاروق حسنى